أثر المعنى في التقعيد النحوي

محمود راشد أنيس ، إسماعيل قلعه جي *

قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة حلب

* طالب دراسات عليا (ماجستير)

الملخص

العلاقة بين المعنى والنحو هي علاقة تأثر وتأثير متبادل، فالمعنى يؤثر في النحو في إطار بناء النظرية النحوية وإحكام أصولها، وحين يكتمل بناء النظرية وينتقل إلى مرحلة تطبيقها على الكلام، يظهر تأثير النحو في المعنى. ويُدرس الشق الأول من تلك العلاقة عبر معرفة أثر المعنى في الأصول النحويّة.

ويتناول هذا البحث أثر المعنى في التقعيد النحوي، فيبين كيف اعتمد النحاة على المعنى في صوغ مصطلحاتهم وحدودهم قبل الشروع في بناء القواعد، وكيف أثر المعنى في تسمية الأبواب النحوية الرئيسة وتفريعها، ثم يدرس البحث أثر المعنى في بناء القواعد بأنواعها، وهي القواعد العامة (قواعد الأبواب وقواعد التوجيه) والقواعد الفرعية.

وبذلك يهدف البحث إلى معرفة مدى اهتمام التفكير النحوي بالمعنى إلى جانب العوامل الأخرى التي أسهمت في بناء القواعد من أجل دفع ما أُتّهم به النحو العربي من مبالغة في العناية بالشكل على حساب المعنى.

الكلمات المفتاحية : المعنى، التقعيد، النحو.

ورد البحث للمجلة بتاريخ ا 20/ 10 / 2016م

قُبل للنشر بتاريخ ا 11 /1 / 2017م

المقدمة:

غدا من المسلّمات أن وظيفة اللغة هي التعبير عن المعنى من خلال أصوات مركبة في كلمات وجمل ونصوص وفق أنظمة قائمة في عقول أبناء اللغة، فوجود المعنى في الذهن يدفع المتكلم إلى تطبيق هذه الأنظمة بشكل سليم لأداء المعنى بوضوح، وهذا ما كان عليه العرب قبل اختلاطهم بالأعاجم وتسرب الخطأ إلى ألسنتهم مؤديًا إلى تشويه المعنى، فاندفع الفصحاء إلى رأب الصدع لصون المعنى في الكلام عامة، وفي القرآن الكريم خاصة، وشرعوا يحددون قواعد النظام كما هو ماثل بالقوة في لغتهم وبالفعل في كلامهم، فالنحو بهذا الفهم هو مجموعة قواعد ولدت من رحم المعنى ومن أجله. وأول ما ظهر من أثر للمعنى كان في مواطن التفكّر في القرآن الكريم، أو في مواقف معالجة اللحن، ومع سير النحو في طريق النضج، راحت معالم تأثير المعنى في التقعيد تظهر في اتجاهين: أولهما صوغ المصطلحات وشرح الحدود وتسمية الأبواب النحوية وتفريعها، والثاني بناء القواعد العامة وتوجيه القواعد الفرعية.

أوّلاً: أثر المعنى في صوغ المصطلحات وشرح الحدود وتسمية الأبواب وتفريعها:

تصف العلوم ظواهرها في طور النشأة بلغة تتسم بالتعقيد والطول والاختلاف، ثم تصوغ المصطلحات وتحدّها وتعتمدها في تقسيم أبوابها. وفي النحو كان لا بد للوصول إلى هذه الغاية من اعتماد المعنى في صوغ مصطلحاته وشرح حدوده وتسمية أبوابه.

1- أثر المعنى في صوغ المصطلحات النحوية:

من المؤكد أن عملية الاتفاق على المصطلح النحوي تتأثر بعوامل معنوية وغير معنوية هي فكرة العامل والدلالة الصوتية والمعنى النحوي والتفكير الفلسفي[1]، وما يهمنا من تلك الجوانب هو المعنى النحوي الذي يتوخّاه النحاة في مصطلحاتهم مثل التمييز والاستثناء والنداء والصفة أو النعت وغير ذلك من المصطلحات[2] التي يحمل كل منها معنًى نحويًّا وظيفيًّا انبثق عنه المصطلح، وهكذا فإن «عامة مصطلحات النحو والصرف في العربية غير بعيدة عن المعنى اللغوي المعجمي لها، فالمصدر

[1] ينظر: الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: دار صفاء، عمان، 2006، ص59 وما بعدها.
[2] ينظر: المرجع السابق: ص61-62.

مكان الصدور، لذا سمّي أصل الاشتقاق عند البصريين مصدرًا، واسم الفاعل من الدلالة على من قام بالفعل، والمستثنى من الاستثناء وهو الإخراج»[1].

وتجدر الإشارة إلى أن صوغ المصطلح بالاعتماد على المعنى النحوي كان يؤدي قبل مرحلة النضج إلى إيجاد أكثر من مصطلح للمفهوم الواحد أحيانًا، كما قد يؤدي إلى استعمال المصطلح الواحد لأكثر من مفهوم. فالتمييز يسمونه التبيين والتفسير والمفسِّر[2]، والصفة عند البصريين هي النعت عند الكوفيين، والبدل يسمى تبيينًا وترجمةً وتكريرًا ومردودًا، ونجد المفعول لأجله باسم المفعول له[3].

ومن قبيل استعمال المصطلح الواحد لأكثر من مفهوم ما نجده في مصطلح (جامد) الذي يُطلق على ما لا يتصرف من الأفعال وعلى غير المشتق من الأسماء، وكذلك مصطلح (ناقص) الذي يُطلق على الأفعال الناقصة وعلى الأفعال التي لامُها حرف علة وعلى الحروف المصدرية والأسماء الموصولة[4].

ورغم اختلاف تلك المصطلحات فإنها تتقارب في الدلالة اللغوية[5]، فالتمييز والتفسير والتبيين واحد، والمراد به رفع الإبهام وإزالة اللبس[6]، وهكذا فإن صياغة المصطلح تعتمد في أكثر الأمر على المعنى النحوي، وتدل على العلاقة الوطيدة بينه وبين معاني النحو، ولعل هذا ما كتب للمصطلح النحوي أن يحافظ على ثباته قرونًا طويلة بعد مرحلة نضج النحو العربي[7].

2- أثر المعنى في شرح الحدود النحوية:

---

(1) الملخ، حسن: التفكير العلمي في النحو العربي: ط1، دار الشروق، عمان، 2002، ص140.

(2) ينظر: الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ص62.

(3) ينظر: أبو الفتح، ابن جني: اللمع في العربية: تح: سميح أبو مغلي، ط1، دار مجدلاوي، 1988، ص50.

(4) ينظر: عبد الغني، أحمد عبد العظيم: المصطلح النحوي دراسة نقدية تحليلية: ط1، دار الثقافة، القاهرة، 1990م، ص198-200

(5) ينظر: الملخ، حسن: التفكير العلمي في النحو العربي: ص140.

(6) ينظر: ابن يعيش: موفق الدين: شرح المفصل: ط1، مكتبة المتنبي، القاهرة: 70/2.

(7) ينظر: الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ص64.

الحدّ «قولٌ دالٌّ على ماهيّة الشيء»[1]، يُشترط فيه أن «يمنع المحدود من الخروج عمّا حُدّ به، ويمنع غيره من الدخول فيه»[2]، وأول ما يطالعنا من الحدود في كتب النحو حدّ الاسم الذي شرحه النحاة بالاعتماد على المعنى، وقد قام الباحث **كريم الخالدي** بمقارنة بين الحدود التي وضعها النحاة لمصطلح (الاسم) وما دار حولها من خلاف يجسّد اهتمامهم اللامتناهي بالمعنى[3]، وبدا من خلال ذلك أن النحاة يتناولون شرح الحد من جوانب دلالية محضة، غير أن كلاً منهم يأخذ بجانب منها، فيتمم اللاحق ما جاء به السابق، حتى يخرج الجميع بحد جامع للجوانب الدلالية جميعها.

فإذا عُدنا إلى أول كتاب نحوي وجدنا **سيبويه** لا ينص على حد الاسم مكتفيًا بالتمثيل له بقوله: «الاسمُ: رجلٌ، وفرسٌ، وحائط»[4]، تاركًا لنا التأمل في أمثلته لنفهم أنه يقصد بالاسم كل ما دل على ذات من إنسان أو حيوان أو جماد. أما **السيوطي** فيحدّ الاسم بأنه: «ما دل على معنًى في نفسه، ولم يقترن بزمان»[5]، فيستغرق ما تضمنه حدّ **سيبويه** مضيفًا إليه ما دل على مصدر كالضرب والذهاب والصدق...، ومن الواضح أن كليهما اعتمد على الدلالة وحدها في حدّه لمصطلح (الاسم) دون أي معيار آخر. و**الأخفش** يحدّ الاسم بأنه: ما جاز فيه نفعني وضرني[6]، أي ما جاز له معنى الإسناد، فكل ما جاز أن يكون مسندًا إليه فهو اسم. وبالجمع بين هذه الحدود يتبين لنا الحدّ الدلالي المتكامل للاسم بأنه كل ما دل على ذات أو حدث مجرد من الزمن وقَبِلَ الإسناد إليه.

---

[1] الشريف الجرجاني، علي بن محمد: التعريفات: ط2، مكتبة لبنان، بيروت، 1985، ص93.

[2] الحريري، جمال الدين: شرح ملحة الإعراب: تح: فائز فارس: ط1، دار الأمل، الأردن، 1991، ص1. ويعرفه الفاكهي في حدوده ص94 بأنه (ما يميز الشيء عما عداه، ولا يكون كذلك إلا ما كان جامعًا مانعًا).

[3] ينظر: الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ص39 وما بعدها.

[4] الكتاب: 12/1.

[5] السيوطي، جلال الدين: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر: 22/1.

[6] ينظر: أبو الحسين، أحمد بن فارس: الصاحبي في فقه اللغة، علق عليه: أحمد حسن بسج، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997. ص83. وينظر: الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ص40.

3- أثر المعنى في تسمية الأبواب النحوية وتفريعها:

العلاقة بين النحو والمعنى هي علاقة وثيقة يمدّ فيها النحوُ الجملةَ بمعناها الأساسي[1]، ومن هنا كان على النحو أن تتقسم أبوابه وفق أقسام هذا المعنى، ويمكننا أن نلمس هذا الجانب في جميع المؤلفات النحوية، لا سيما في الكتب التعليمية ككتاب اللمع في العربية **لابن جني** الذي يدلّ تقسيمه على أثر المعنى في تسمية الأبواب مثل باب المبتدأ وباب خبر المبتدأ وباب الفاعل وباب المفعول له... وكل تلك التسميات مستمدّة من المعنى النحوي، فالمبتدأ يدل على المسند إليه الذي تبدأ به الجملة لفظًا أو تقديرًا، والخبر يدل على ما أُسند إلى المبتدأ، والفاعل يدل على من قام بالفعل، وتدل اللام في (له) من قوله: "المفعول له" على التعليل، وهو ما نسميه المفعول لأجله، ومن اللافت للنظر تسميته لباب نائب الفاعل (باب المفعول الذي جُعِل الفعلُ حديثًا عنه وهو ما لم يُسمَّ فاعله)، فنائب الفاعل -كما هو معروف- مفعولٌ في المعنى لأن الفعل واقعٌ عليه، وإنّما لحقت به دلالة الإسناد إليه بسبب تَرِكة الفاعل غير المذكور.

أما انقسام الأبواب النحوية إلى فروع فهو متأثر بالمعنى في كثير من الأحيان، حيث تتفرع عن الباب الأساسي مجموعات تتباين عن بعضها بما تؤديه من معانيَ جزئية مستمدّة من المعنى العام الذي يؤديه الباب، ونمثل لذلك بالأبواب التالية:

1-باب الأفعال المتعدية إلى مفعولين: ينقسم عند النحاة حسب دلالات أفعاله إلى أفعال الظن واليقين والتحويل وأفعال المنح والمنع[2].

2-المفعول المطلق: ينقسم إلى مجموعتين: الأولى تدل على التوكيد، والثانية تدل على التخصيص، وتنقسم المجموعة الثانية إلى زمرتين: الأولى دلالتها عددية، والثانية دلالتها نوعية[3].

---

[1] ينظر: عبد اللطيف، محمد حماسة: النحو والدلالة مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي: ط1، دار الشروق، القاهرة، 2000: ص23.

[2] ينظر: جطل، مصطفى: النحو والصرف (1): ص140.

[3] ينظر: المرجع السابق: ص125-126.

3-الأفعال الناقصة: تنقسم إلى: (كان) وأخواتها التي تضم أفعالاً تدل على الثبوت والاستمرار أو التحوّل، و(كاد) وأخواتها التي تضم أفعال المقاربة والرجاء والشروع[1].

4-باب المدح والذم: ينقسم إلى مجموعتين: الأولى دلالتها على المدح العام والمبالغة فيه، والذم العام والمبالغة فيه، والثانية تدل على المدح الخاص والتعجب منه، والذم الخاص والتعجب منه[2].

5-الحال: تُقسم إلى مؤسسة ومؤكدة وموطئة وسببية[3].

وهكذا نرى كيف «يرتبط تفريع الموضوعات النحوية بالمعنى ارتباطًا وثيقًا، فالمعاني الكلية التي يعبر عنها كل موضوع نحوي لا يمكن حصرها في مجرًى واحد، بل لا بد من إظهار المعاني الدقيقة التي تتفرع منها»[4].

ثانيًا: أثر المعنى في بناء القواعد العامة وتوجيه القواعد الفرعية:

تُعرّف القواعد النحوية بأنها «جملة من المقولات النظرية التي تمثل الثوابت في نظام اللغة التركيبي، وتعدّ قانونًا أو معيارًا ينبغي القياس عليه وتوليد الكلام في ضوئه، ويمكّن متعلّم اللغة من غايته»[5]، ولا يمكن التوصل إلى هذه القواعد إلا بعد تحليل الكلام من خلال الشواهد التي تم استقراؤها وفق معايير محددة لاستنباط القواعد منها.

وقد لاحظ النحاة أنّ ثمة قواعدَ مطردة تحكم معظم تلك الشواهد، على حين ظلت نسبة قليلة منها لا تحتكم إلى تلك القواعد، فسنّوا لها تخريجات خاصة بها لتوجيهها تحت عباءة القواعد المطردة، وبناءً على ذلك تمّ «فرز هذه القواعد في مجموعتين: الأولى مجموعة القواعد الكلية أو الكليات النحوية، والثانية مجموعة القواعد الفرعية التفصيلية التي تخرج في شيء ما من صفاتها عن القاعدة الكلية ثم تعود إليها بضرب

---

[1] ينظر: المرجع السابق: ص113-121.

[2] ينظر: المرجع السابق: ص106-111.

[3] ينظر: المرجع السابق: ص176-177.

[4] الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ص70.

[5] الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوية تحليل ونقد، ط1، دار الفكر، دمشق، 2007: ص28.

من ضروب التفسير»[1]، وفيما يلي محاولة لتوضيح أثر المعنى في بناء القواعد سواء أكان مقترنًا بالمبنى أم منفصلاً عنه.

1- أثر المعنى في بناء القواعد العامة:

تنقسم القواعد العامة إلى مجموعتين:

الأولى قواعد الأبواب، و«هي الأحكام التي يسري مفعولها في الباب النحوي كله، نحو: كل فاعل مرفوع، وكل مفعول منصوب...»[2]، وهذه القواعد قد «تمس المبنى في تنظيرها دون التطرق إلى معاني العناصر التركيبية..، وربما تناولت المعنى التركيبي دون التطرق إلى المبنى..، كذلك تأتي قواعد الأبواب لتتناول المبنى والمعنى معًا دون فصل أحدهما عن الآخر»[3].

والمجموعة الثانية هي قواعد التوجيه التي «لا تخص بابًا معينًا، وإنما تتعلق بأسس التحليل النحوي عامةً، إذ قد يحتاج إليها النحوي في أي باب ليتوصل بها إلى الحكم»[4]، ومن أمثلتها قولهم: "عدم التقدير أولى، والأكثر استعمالاً أولى بالتخريج عليه..."، وهذه القواعد لا نجدها في كتب النحو التعليمية بقدر ما تشيع في كتب الخلاف والتفاسير ومسائل النحو[5]، وقد تتعلق قواعد هذه المجموعة بقضايا السماع أو بأصل الكلام وأصل الوضع وأصل القاعدة أو بآراء النحاة أو بعناصر المعنى أو بأمور القياس وقضايا النظر العقلي التي تعكسها مسائل النحو المتأخرة[6].

1-قواعد الأبواب:

يشكل الجانب المعنوي ركنًا أساسيًّا من الأركان التي بُنيت عليها قواعد الأبواب، فهي القواعد الأصلية التي يتأسس النحو عليها، ولا بد أن يكون المعنى هو المعوّل عليه فيها، لذلك يمكن أن نتلمس أثر المعنى في قواعد الأبواب فيما يلي:

---

[1] الملخ، حسن: التفكير العلمي في النحو العربي: ص147-148.

[2] المرجع السابق: ص147.

[3] الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوية تحليل ونقد: ص38.

[4] المرجع السابق: ص39.

[5] الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوية تحليل ونقد: ص49.

[6] المرجع السابق: ص40.

1-أول ما يظهر من أثر للمعنى في قواعد الأبواب نجده في نظرية العوامل، فالعامل في المبتدأ هو معنى الابتداء، والمقصود به تجرّده من العوامل اللفظية التي يمكن أن تدخل عليه، ومعنى الابتداء هو العامل في الخبر أيضًا، لأن بينهما رابطًا معنويًّا، إذ الخبر هو ذاته المبتدأ في المعنى[1]، والعامل في الفعل المضارع هو عامل معنوي، وهو قيامه مقام اسم الفاعل[2]، وثمة عامل معنوي ثالث مختلَف فيه، وهو العامل في الصفة، **فالأخفش** يرى أنها معمولة بالوصف، و**سيبويه** يرى أن العامل فيها هو العامل في الموصوف[3].

2-قاعدة البناء السماعي للأسماء: ومنها ما يُبنى لشبهه المعنوي بالحروف، مثل أسماء الشرط والاستفهام التي بنيت لشبهها المعنوي بحروف الشرط والاستفهام.

3-قاعدة عمل المشتقات قاعدة معنوية صِرف، إذ يرى **سيبويه** أنّ اسم الفاعل يعمل عمل فعله إذا كان بمعنى الفعل المضارع، فقولك: "هذا مكرِمٌ زيدًا" بمعنى "هذا يُكرمُ زيدًا". كما يعمل اسم الفاعل عمل فعله إذا كان معرّفاً بـ(أل) الحرفية الموصولة؛ أي بمعنى (الذي يفعل)، فقولك: "هذا المُكرِمُ زيدًا" بمعنى "هذا الذي يُكرِمُ زيدًا"[4].

4-إنّ وأخواتها شُبّهت بالفعل لأسباب منها أنّ معانيها هي معاني الأفعال.

5-الممنوع من الصرف المشترك بين المؤنث والمذكر يُصرف إذا كانت دلالته على المذكر، وإذا لم تُقصد العلمية من الاسم الأعجمي صُرِف.

6-قاعدة الجزم بجواب الطلب، وذلك لأن المعنى الذي يؤديه الطلب في هذا الأسلوب يشبه معنى الشرط فيجزم المضارع كما جزمه الشرط.

7-قاعدة رفع الفاعل بالاسم الجامد الذي يحمل معنى الصفة المشبهة، كقولهم: "أخوك علقمٌ لسانه"، حيث عمل الاسم الجامد (علقم) في الفاعل (لسانه) لأن علقم يحمل معنى الصفة المشبهة (مرّ) التي من حقها أن ترفع فاعلاً وفق شروط معينة.

---

[1] ينظر: الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد: أسرار العربية، تح: محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق: ص67.

[2] ينظر: المرجع السابق: ص29.

[3] ينظر: المرجع السابق: ص294-295.

[4] الكتاب: 1/164-194.

8-ما أجازوه للمصدر في رفع الفاعل إذا أضيف إلى مفعوله المعنوي، أو نصب المفعول إذا أضيف إلى فاعله المعنوي.

9-قاعدة جواز زيادة الباء في فاعل الفعل (كفى) إذا كان بمعنى الأمر (اكتفِ)، وجواز زيادتها في مفعوله إذا كان بمعنى المضارع (يكفي)، ومنع زيادتها في فاعله ومفعوله إذا كان بمعنى (وقى).

10-أجازوا أن ينوب عن المفعول المطلق مرادفه في المعنى، كقولك: "فرحتُ جذلاً وجلست قعودًا".

11-قاعدة وجوب حذف عامل المفعول المطلق إذا دل على أمر او نهي أو دعاء أو استفهام دال على التوبيخ أو التعجب أو التوجع، أو إذا دل على تفصيل مجمل أو بيان عاقبة أو توكيد مضمون جملة، أو إذا قُصد به التشبيه مع مصدر علاجي.

12-يفرق النحوين بين الحال والتمييز بأن الحال بمعنى (في) والتمييز بمعنى (مِن).

13-يجوز للمصدر المتضمن معنى الظرف أن ينوب عنه، كقولك: "جئت طلوعَ الشمس".

14-يجوز للحال أن تأتي جامدة إذا كانت بمعنى المشتق فيما يدل على تشبيه أو ترتيب أو مشاركة.

15-قاعدة جواز كسر همزة (إنّ) وفتحها إذا دلّت مع ما بعدها على التعليل، كقوله تعالى: (إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ) [الطور:28]، قرئت بكسر همزة (إنّه) وفتحها.

16-قاعدة وجوب دخول اللام الفارقة مع (إن) المخففة من الثقيلة لأمن اللبس بينها وبين (إن) النافية.

17-قاعدة إعمال (لا) عمل (إنّ) يشترط فيها الدلالة على نفي الجنس نصًّا لا احتمالاً.

18-قاعدة المفعول معه يشترط فيها الدلالة على المعية أو المصاحبة أو الاقتران.

19-يشترط لتخفيف (أنّ) أن تسبق بفعل دال على الظن أو اليقين.

20-تجوز زيادة (مِن) بعد (ما) النافية للدلالة على توكيد النفي، ولا تجوز زيادتها بعد (لا) النافية للجنس لاشتمال (لا) على معنى توكيد النفي[1].

وبالإضافة إلى هذه القواعد ثمة منظومة معنوية يجب الوقوف عندها، وهي منظومة دراسة الأدوات النحوية التي لا تعتمد على الإعراب والعمل النحوي بقدر ما تعتمد على «الأثر المعنوي الذي تحدثه في النص الذي تدخل فيه، إذ إن قسمًا منها، وهو الأدوات المهملة، لا يُحدث فيما يدخل عليه أثرًا نحويًّا، لكنها تشترك جميعًا في قدرتها على إحداث أثر معنوي متميز، ولا سيما إذا كان النص أدبيًّا...، إذ لا يمكن لأي دارس أو مطّلع أن يسبر أغوار أي نص من هاتيك النصوص إلا إذا تسلح بمعرفة هذا القسم من أقسام الكلام، ووقف على دقائقه، وتملك القدرة على تلمّس الظلال المعنوية التي تمنحها الأدوات النحوية لما تدخل عليه من الكلمات»[2]، ولذلك فقد ركّز النحاة في أثناء تقعيدهم للأدوات على معاني الأدوات في المقام الأول، وفي المقام الثاني على عملها وأحكامها[3]، حيث يبدؤون بالمعنى الأصلي للأداة وما يتفرع عنه من معان، ثم ينتقلون إلى تأثيرها النحوي، ولعل مغني **ابن هشام** يمثل الحلقة الأكثر نضجًا من حيث دراسة الأدوات وفق هذا المنهج.

وهكذا يمكننا القول: إن الاعتماد على المعنى أصبح منهجًا أساسيًّا للتقعيد يتوازى مع المنهج الشكلي، وقد ارتسمت معالم المنهج المعنوي من خلال مراعاة العناصر التي يتشكل منها المعنى من ملابسات المقام والسياق وطبيعة الكلام العلمية

---

[1] تجدر الإشارة إلى وجود مانع صناعي لهذه الزيادة فضلاً عن المانع المعنوي، وهو عدم جواز الفصل بين (لا) واسمها.

[2] أنيس، محمود راشد: الأدوات النحوية في مغني ابن هشام (2)، ط1، دار الأصيل، حلب، 2009: مقدمة الكتاب ص6.

[3] ينظر: البركاتي، يحيى صالح: الأدوات النحوية دراسة في البنية الصوتية والدلالة، أطروحة دكتوراه بإشراف د. عبد القادر مرعي، جامعة مؤتة، 2008: ص169.

أو الأدبية أو الدينية وتكوين المخاطَب وتكوين منشئ النص والقرائن الصوتية والمعاني المعجمية والقرائن الصرفية والنحوية[1].

2-قواعد التوجيه:

القواعد التوجيهية المتصلة بقضايا المعنى كثيرة متنوّعة، منها مثلاً[2] قولهم في توجيه الحذف النحوي: «قد يستغنون ببعض الألفاظ عن بعض إذا كان في الملفوظ دلالة على المحذوف لعلم المخاطَب»[3]، و«يكثر الحمل على المعنى في كلامهم»[4]، و«يضعف الوجه إذا كان خلاف الظاهر»[5] من دلالة الكلام، وقد يُشربون لفظًا معنى لفظ آخر فيعطونه حكمه[6]، و«قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما»[7].

وثمة صور كثيرة لإعطاء الشيء حكم ما أشبهه في معناه، نذكر منها[8]:

1-جواز زيادة الباء في خبر (أنَّ) المسبوقة بالنفي؛ لأنها أشبهت (ليس) التي تجوز زيادة الباء في خبرها، كقوله تعالى: (أوَلم يَرَوا أنَّ الله الّذي خلق السمواتِ والأرضَ ولم يعي بخلقِهنَّ بقادرٍ على أن يحيي الموتى) [الأحقاف:33].

ومنه جواز زيادة الباء في فاعل الفعل (كفى) إذا كان بمعنى (اكتفِ) الذي من حقه أنه يتعدى إلى مفعوله بالباء، كقوله تعالى: (وكفى باللهِ شهيدًا) [الفتح:28].

ومنه جواز زيادة الباء في مفعول الفعل (يقرأ) إذا كان بمعنى (يتقرّب)، كما في قول الشاعر[1]:

---

[1] ينظر: الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوي تحليل ونقد: ص95-109.

[2] المرجع السابق: ص44-45.

[3] الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد: الإنصاف في مسائل الخلاف، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط4، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1961: ص93.

[4] الفارسي، أبو علي: المسائل الحلبيات: ص152. نقلاً عن الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوية: ص95.

[5] الأندلسي، أبو حيان: تفسير البحر المحيط، تح: عادل عبد الموجود ورفاقه، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993: 653/1.

[6] الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 671/6.

[7] المرجع السابق: 627/6.

[8] ينظر: المرجع السابق: 627/6-659.

هُنَّ الحرائرُ لا ربَّاتُ أخْمِرَةٍ سودُ المحاجِرِ لا يقرأنَ بالسُّوَرِ

ومنهم من لم يشترط هذا المعنى لزيادتها في البيت، وعدّ الفعل (يقرأن) بمعناه المعجمي، والتقدير: "يقرأن السورَ"[2].

2-جواز حذف خبر المبتدأ في نحو قولك: (إنَّ زيدًا قائمٌ وعَمْرٌو)؛ لأنَّ قولك: (إنَّ زيدًا قائمٌ) هو في معنى: (زيدٌ قائمٌ)، فلما أشبهت الجملةُ الثانية الجملةَ الأولى في معناها جاز حذف خبر الثانية؛ لأنَّه مفهوم من خبر الأولى، ولولا ذلك لَمْ يَجُزْ، ولذلك لا يجوز أن تحذف خبر المبتدأ في قولك: (ليت زيدًا قائمٌ وعَمْرٌو)، لأنَّ (لَيْتَ) تفيد التمنِّي، وهو لا يمكن أن يكون موجودًا في الجملة الثانية إلا بذكره، والصواب: (ولَيْتَ عَمْرًا قائم).

3-جواز تقديم معمول المضاف إليه على المضاف إذا كان المضاف كلمة (غير)؛ لأنها تشبه في المعنى حرف النفي (لا) الذي يجوز ذلك معه، كقولك: (أنا زيدًا غيرُ ضاربٍ)، لأنَّه يشبه في معناه: (أنا زيدًا لا أضربُ)، ولولا ذلك لَمْ يَجُزْ، لأنَّه لا يجوز أن يتقدَّم المضاف إليه على المضاف، وكذلك لا يجوز أن يتقدَّم معمولُ المضاف إليه على المضاف، فلا يجوز أن تقول: (أنا ضاربٍ أوَّلُ زيدًا) لتقدُّم المضاف إليه على المضاف، كما لا يجوز أن تقول: (أنا زيدًا أوَّلُ ضاربٍ) لتقدُّم معمول المضاف إليه على المضاف. ودليل هذه المسألة قوله تعالى: (وهو في الخصام غير مبين) [الزُّخْرُف:18]، فالجار والمجرور (في الخصام) متعلِّقان باسمِ الفاعل (مُبين) وهو مضافٌ إليه، وقد تقدَّما عليه وعلى المضاف، وهذا جائزٌ؛ لأنَّ المضافَ هو كلمة (غيرُ). وقريب منه ما أجازوه في أن يسد معمول المضاف إليه مسدّ الخبر إذا كان المضاف المبتدأ كلمة (غير) التي تشبه في معناها حرف النفي (لا)، ومنه قول الشاعر[3]:

---

[1] نُسب البيت لشاعرين: الراعي النميري: خزانة الأدب: 108/9 وفيه: (ربّات أحمرة). والقتال الكلابي: خزانة الأدب: 111/9.

[2] ينظر: المفصل: 381/1. والجنى الداني: 217/1.

[3] قائله غير معروف.

غيرُ لاهٍ عِداكَ فاطَّرِحِ اللَّهْـ وَ ولا تَغْتَرِرْ بعارِضِ سِلْمِ

غيرُ: مبتدأ، ولاهٍ: مضافٌ إليه، وعِداكَ: فاعلٌ لاسمِ الفاعل (لاهٍ) سدَّ مَسَدَّ الخبر، وقد جاز ذلك لأنَّ هذه الجملة تُشبه في المعنى (ما لاهٍ عِداكَ).

4-جواز وقوع الاستثناء المفرَّغ بعدَ الإيجاب الذي يحمل معنى النفي، نحو قوله تعالى: (وَاسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ) [البقرة:45]، وذلك لأنَّ المعنى: (إنَّها لا تَسْهُلُ إلا على الخاشعين).

5-جواز تعدية الفعل (رَضِيَ) بحرف الجر (على) والأصل فيه أن يتعدى بـ(عن)، ومنه قول الشاعر[1]:

إذا رَضِيَتْ عليَّ بنو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللهِ أعجبني رِضاها

ورأى الكِسائيُّ أنَّ ذلك من باب حَمْلِ النَّقيض على نقيضه في المعنى، لأنَّ نقيض (رَضِيَ) هو (سَخِطَ) الذي يتعدى بحرف الجر (على)[2]، وخرّجه الأنباري على أنه من باب تقارض الحروف ونيابتها عن بعضها[3].

6-جواز عطف المنفي على الموجب الذي يحمل معنى النفي، ومنه قول الشاعر[4]:

فما سوَّدَتْنِي عامِرٌ عن وِراثةٍ أبى اللهُ أن أسْمو بأمٍّ ولا أبِ

حيث عطف بِـ(ولا) بعدَ الإيجاب، مع أنَّ الأصل أن يكون هذا العطف بعدَ النَّفي، تقول: (ما جاء خالدٌ ولا سعيدٌ)، ولكنْ جاز ذلك لأنَّ المعنى: (لا يريد الله أن أسموَ بأمٍّ ولا أبٍ).

7-جواز الإبدال مِمَّا بعدَ (إلا) في الاستثناءِ التَّامِّ المتَّصلِ الموجِب الذي يجب فيه النصب، وذلك إذا نُزِّل هنا منزلةَ التَّامِّ المتَّصلِ المنفيِّ الذي يجوز فيه النَّصبُ على الاستثناء والإتباعُ على البدليَّة، ومنه قوله تعالى: (فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ

---

[1] البيت للقحيف العقيلي: خزانة الأدب: 133/10.

[2] ينظر: الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد: الإنصاف في مسائل الخلاف: ص630-631.

[3] ينظر: المرجع السابق: ص631

[4] البيت لعامر بن الطفيل: خزانة الأدب: 344/8.

قَالَ إِنَّ اللّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُواْ مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ) [البقرة:249]، حيث أبدلت (قليل) من واو الجماعة، وقد جاز ذلك لأنَّ المعنى: (لَمْ يكونوا منه إلا قليل منهم).

8-جواز تذكير اسم الإشارة في قوله تعالى: (فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ) [القصص:32]، مع أنَّ المشارَ إليهما مؤنَّثان، وهما اليد والعصا، لكنْ جاز تذكير اسم الإشارة لأنَّ الخبر (بُرهان) مذكر، ولَمَّا كان الخبرُ هو المبتدأ في المعنى فقد جاز التَّذكير.

9-جواز مجيء كلمة (أحد) في سياق الإيجاب، والأصل أن تكون مسبوقةً بنفي، وذلك في نحو قولك: (إنَّ أحداً لا يقول ذلك)، والذي أباح ورودها في سياق الإيجاب أنَّ الفعل بعدَها وهو (يقولُ) له فاعلٌ مستترٌ تقديره (هو) يعود على (أحداً) ، فلَمَّا كان هذا الفاعل المستتر قد أتى في سياق النَّفي وهو يعود على (أحداً) جاز لها أن تأتي في سياق الإيجاب.

10-جواز إعطاء (إلا) حكمَ الواو عند الكوفيين إذا جاءت بمعناها، واستشهدوا على ذلك بقوله تعالى: (وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ) [البقرة:150]، وخالفهم البصريون بالاستناد إلى معنى الأداتين، فالواو للجمع بإدخال الثاني في حكم الأول، على نقيض (إلا) فهي للاستثناء بإخراج الثاني من حكم الأول[1].

وقد يضاف إلى الشبه المعنوي الشبه اللفظي فيُصبح تبادل الحكم أجدر، كالتشابه بين اسم التَّفضيل الذي على وزن (أَفْعَلْ) وفعل التَّعجُّب في صيغة (ما أَفْعَلَهُ)، فهما متشابهان وزنًا وأصلاً و**إفادةً لمعنى المبالغة**، لذلك منعوا (أَفْعَلَ) التَّفضيل أن يرفع فاعلاً ظاهرًا في غير مسألة الكحل تشبيهًا له بِـ(أَفْعَلِ) التَّعجُّبِ الذي يستتر فاعله

[1] ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ص266-269.

وجوبًا، وبالمقابل أجازوا تصغير فعل التَّعجُّبِ تشبيهًا لَه باسم التَّفضيل[1]، ومنه قول الشَّاعر[2]:

يا ما أُمَيْلحَ غِزْلانًا شَدَنَّ لنا من هَؤُليّائِكُنَّ الضَّال والسّمرِ

ومن آثار المعنى في قواعد التوجيه ظاهرة التضمين، يقول **ابن هشام:** «قد يُشربونَ لَفْظًا معنى لَفْظٍ آخَرَ فيُعطونَهُ حُكْمَهُ، ويُسمَّى ذلك تضمينًا، وفائدته أن تؤَدِّيَ كلمةٌ واحدةٌ مُؤَدَّى كَلِمَتَيْنِ»[3]، قال **الزَّمخشري:** ألا ترى أنَّ معنى قولِهِ تعالى: **(وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ)** [النساء:2] هو "لا تضمّوها إليها آكلين"[4].

ويتضح أثر المعنى في توجيه قواعد الحذف، فالمحذوف من الكلام لا بد له من دليل يدل عليه سواء أكان الدليل معنويًّا أو استعماليًّا، وينقسم الدليل المعنوي إلى قسمين: مقالي ومقامي، ويمكن أن نمثل لذلك بجواز حذف المبتدأ لدليل مقالي كوروده في صيغة السؤال كما في قول الشاعر[5]:

فلما تنازعنا الحديث سألتها: من الحي؟ قالت: معشرٌ من محاربِ

والتقدير: "الحيُّ معشرٌ..".

ومن الدليل المقامي قوله < وأصحابه وهم في مقام العودة من السفر: «تائبون آيبون لربنا حامدون»[6] والتقدير: "نحن تائبون".

ويحذف الخبر وجوبًا إذا دل على كون عام كقولنا: "زيدٌ في البيت"، والتقدير: "زيدٌ كائنٌ في البيت"؛ وذلك لأن دلالة الكون العام هي دلالة عدمية لا تضيف إلى المعنى شيئًا.

ومن أهم قواعد التوجيه قاعدة (أمن اللبس)، ولذلك فإن النحاة «قيّدوا قواعدهم بأمن اللبس واشترطوه لصحّتها، وهذا الصنيع منهم شاهد على عنايتهم بدقة صياغة

---

(1) ينظر: الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 657/6-658.

(2) البيت للعرجي: خزانة الأدب: 97/1.

(3) الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 671/6.

(4) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ: 717/2.

(5) البيت للقطامي: خزانة الأدب: 90/7.

(6) صحيح البخاري، تح: محمد زهير الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ: 57/4. وفيه (آيِبُونَ تَائِبُونَ).

قواعدهم وحرصهم على سلامة الكلام واستقامة المعنى المقصود منه، فإذا استوت القاعدة نُطِق في ضوئها بكلام سليم من الخلل والإشكال، فالعلاقة بينها وبين المعنى وثيقة لا تنفك عراها»[1].

ومما اعتمدوا فيه على أمن اللبس «إعطاء الفاعل إعراب المفعول وعكسه عند أمن اللبس كَقَوْلِهِم خرق الثَّوْبُ المسمارَ وَكسر الزّجاجُ الْحجر»[2]، فقد أجازوا الخروج على القاعدة عندما أُمن اللبس إذ استحال أن يخرق الثوبُ المسمار وأن يكسر الزجاج الحجر. وهكذا فإن اللغة العربية، وكل لغة أخرى، تنظر إلى أمن اللبس باعتباره غاية لا يمكن التفريط فيها؛ لأن اللغة الملبسة لا تصلح واسطة للإفهام والفهم[3].

2- أثر المعنى في توجيه القواعد الفرعية:

تتأسس فكرة القواعد الفرعية على استثناء فرع من أصل القاعدة، بحيث يجوز في الفرع ما لم يجز في الأصل لسببٍ ما، وأمثلة ذلك كثيرة نذكر منها:

1-الأصل في المبتدأ أن يكون معرفةً؛ لأنه لا فائدة من الإخبار عن نكرة، فإذا أضيف إلى النكرة معنًى جديد غير دلالتها على الشيوع جاز الابتداء بها مهما كان هذا المعنى كالإضافة أو الوصف أو النفي أو الاستفهام أو الشرط أو المفاجأة أو التوكيد بلام الابتداء أو الدعاء أو التقسيم أو الحال أو الجنس.

2-الأصل في المبتدأ والفاعل أن يكونا مرفوعين، ولا يجوز جر المبتدأ النكرة بـ(مِن) إلا إذا سُبق بما يدل على النفي أو الاستفهام بـ(هل)، ولا يجوز جر الفاعل النكرة بـ(مِن) إلا إذا سُبق بما يدل على النفي أو النهي أو الاستفهام بـ(هل).

3-الأصل في الخبر أن يكون وصفًا مشتقًّا، ويجوز أن يكون جامدًا إذا كان بمعنى المشتق.

---

[1] عبد الله، إبراهيم محمد: القاعدة النحوية في ضوء تقييدها بأمن اللبس وخشية الوقوع فيه، مجلة التراث العربي، العدد 101: ص207.

[2] ينظر: الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: 725/6.

[3] ينظر: حسان، تمام: اللغة العربية معناها ومبناها: ص233.

4-الأصل في الخبر أن يكون مرفوعًا، ويجوز جره بالباء الزائدة إذا سُبق بالدلالة على النفي.

5-يجوز تقديم الخبر على المبتدأ وتقديم المفعول به على الفاعل إلا إذا أدّى ذلك إلى لبس في المعنى كأن يلتبس الخبر بالصفة أو يلتبس المبتدأ بالفاعل أو يلتبس الفاعل بالمفعول.

6-يجوز للجار غير المختص بجرّ الاسم الظاهر مع مجروره غير النكرة المحضة أن ينوبا عن الفاعل إلا إذا كان الجار يحمل معنى التعليل.

7-يجوز صوغ فعل التعجب من الثلاثي التام المثبت المتصرف المبني للمعلوم القابل للتفاوت إلا إذا دلّ على لون أو عيب أو حلية.

8-يجوز حذف عامل المفعول المطلق إلا إذا دل على توكيد، فلا يعقل أن تؤكد أمرًا وتحذفه في آن واحد.

وهكذا نرى كيف وجه النحاة القواعد الفرعية في ضوء المعنى، فما لم تكن تسمح به القاعدة صار جائزًا ومقبولاً بفضل المعنى.

الخاتمة والنتائج:

في مختتَم حديثنا عن أثر المعنى في التقعيد النحوي يتبين لنا أن وشائج العلاقة بين القاعدة والمعنى راسخة بعيدة القرار، فقد رأينا أن الرغبة في الحفاظ على سلامة المعنى كانت الباعث الأول على التقعيد، وأن المعنى كان العنصر الأهم في صياغة مفاتيح التقعيد، وأنه شكّل المرتكز الأول في تسمية الأبواب النحوية الرئيسة وتقسيمها إلى ما تحتها من فروع، وأنه كان من أهم العوامل المؤثرة في بناء القواعد العامة بفرعيها، بالإضافة إلى أثره في توجيه القواعد الفرعية.

وعلى الرغم مما يتمتع به المعنى من أهمية في كافة مجالات التقعيد فقد رأينا أنه لم يكن القطب الوحيد في هذه العملية، بل كان مقترنًا بالجانب الشكلي في كثير من الأحيان، وهذا من طبيعة اللغة الخاضعة لثنائية الشكل والمعنى التي يستحيل الفصل بين قطبيها، وهكذا تنغلق الأبواب التي يدخل منها كل من يرمي القاعدة النحوية والنحو العربي عمومًا بالانقياد وراء الشكل وتحييد المعنى.

قائمة المصادر والمراجع:

1-القرآن الكريم.

2-ابن يعيش، موفق الدين: شرح المفصل: ط1، مكتبة المتنبي، القاهرة.

3-أبو الحسين، أحمد بن فارس: الصاحبي في فقه اللغة: علق عليه: أحمد حسن بسج، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997.

4-أبو الفتح، عثمان بن جني: اللمع في العربية: تح: سميح أبو مغلي، ط1، دار مجدلاوي، 1988.

5-الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد: أسرار العربية: تح: محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، 1957م.

6-الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد: الإنصاف في مسائل الخلاف: تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط4، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1961.

7-الأندلسي، أبو حيان: تفسير البحر المحيط: تح: عادل عبد الموجود ورفاقه، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993.

8-الأنصاري، ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: تح: عبد اللطيف محمد الخطيب، ط1، الكويت، 2000.

9-أنيس، محمود راشد: الأدوات النحوية في مغني ابن هشام (2): ط1، دار الأصيل، حلب، 2009.

10-البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري: تح: محمد زهير الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.

11-البركاتي، يحيى صالح: الأدوات النحوية دراسة في البنية الصوتية والدلالة: أطروحة دكتوراه بإشراف د. عبد القادر مرعي، جامعة مؤتة، 2008.

12-الجاسم، محمود حسن: القاعدة النحوية تحليل ونقد: ط1، دار الفكر، دمشق، 2007.

13-الحريري، جمال الدين: شرح ملحة الإعراب: تح: فائز فارس، ط1، دار الأمل، الأردن، 1991.

14-حسان، تمام: اللغة العربية معناها ومبناها: ط5، عالم الكتب، مصر، 2006.

15-الخالدي، كريم: نظرية المعنى في الدراسات النحوية: ط1، دار صفاء، عمان، 2006.

16-الزمخشري، محمود بن عمر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.

17-سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر: الكتاب: تح: عبد السلام هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1996.

18-السيوطي، جلال الدين: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.

19-الشريف الجرجاني، علي بن محمد: التعريفات: ط2، مكتبة لبنان، بيروت، 1985.

20-عبد الغني، أحمد عبد العظيم: المصطلح النحوي دراسة نقدية تحليلية: ط1، دار الثقافة، القاهرة، 1990م.

21-عبد اللطيف، محمد حماسة: المعنى النحوي الدلالي: ط1، دار الشروق، القاهرة، 2000.

22-عبد الله، إبراهيم محمد: القاعدة النحوية في ضوء تقييدها بأمن اللبس وخشية الوقوع فيه: مجلة التراث العربي، العدد 101.

23-الملخ، حسن: التفكير العلمي في النحو العربي: ط1، دار الشروق، عمان، 2002.